

شرح عمدة الفقه (83) | كتاب الزكاة - باب زكاة الأثمان | الشيخ

عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

مساكم الله بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد
حياكم الله ايها الاحبة في هذا المجلس من مجالس العلم - 00:00:14
الذي نسأل الله عز وجل ان يجعله مجلسا مباركا وان ينفعنا واياكم بما نقول ونسمع كان درسنا في الاسبوع الماضي عن الزكاة
الخارج من الارض ذكر المؤلف رحمنا الله واياه - 00:01:14
للخارج من الارض نوعين فما هما النبات والمعادن وادرج ضمنها نوعا ثالثا فما هو الركاز احسنتم هل كل خارج من الارض فيه الزكاة او
هناك انواع معينة من الخارج من الارض - 00:01:43
هناك انواع معينة ما هي هذه الانواع ها نعم قيل انها حرام احسنت ابن حزم ماذا حذف من هذه الاربعة؟ حذف الزبيب احسنت
والمؤلف جرى على ماذا؟ ابراهيم على الاربعة؟ لا. شو اللي مشى عليه المؤلف - 00:02:19
الزكاة ها بو محمد لا نعم كل حب او ثمر مش نبات كل حب او ثمر يكال ايش؟ ويدخر سواء اكان ايش؟ قوتا ام لم يكن قوتا مثال
التمر مثال الثمار التمر والزبيب. مثال الحبوب - 00:03:00
القمح والشعير. قلنا القمح له عدة اسماء القمح هو ايش؟ هو البر وهو الحنطة وهو السمراء ايضا وهو القمح ذكروا له خمسة اسماء
قالوا افصحها ايش؟ البر. البر طيب - 00:03:46
طيب ما الذي ذكره المؤلف في زكاة المعادن وما الذي رجحناه في هذا الباب في زكاة المعادن مم لازم تراجعون ولو مراجعة خفيفة
للي تعلقه فقط على الكتاب ها ابو محمد - 00:04:12
جميل. هذي انواع المعادن لكن ما الذي يجب فيه الزكاة منها كلها؟ او بعضها بعضها يعني نحتاج الى جواب ادق ها ها؟ طيب بس
اللي ذكر المؤلف ان الزكاة واجبة في ايش؟ في جميع المعاني - 00:04:41
جميع سواء منطبعة او غير منطبعة سواء اكانت ذهبا وفضة ام كانت غير ذلك ذكرنا القول الثاني اللي رجحناه انها لا تجب الا ايش
الذهب والفضة ثم اختلفوا هل تجب مباشرة او بعد حولان الحول؟ والراجح انه - 00:05:23
وتحتاج ايضا الى حولان الحول وحكمها حكم المال المستفاد طيب بركة نكتفي بهذا القدر طيب شم الله. هل في مجال سؤال في
الماضي؟ سؤال في الماضي نعم ماشي حنا ذكرنا ان بقية أنواع المعادن ليس فيها زكاة. لان لا دليل على هذا. هم. طبعا الموجبون
ذكروا دليل وما اخرجنا لكم من الارض. ذكرنا الكلام - 00:05:55
على هذا ان هذه النصوص العامة مجملة بينتها ايش؟ السنة فيها اجمال والا لو اخذنا بعموم من طيب ومما اخرجنا لكم الارض ومن
طيبات ما كسبتم فكانت الزكاة واجبة في - 00:06:35
كل شيء في كل شيء. وهذا لا يقول به احد ابدأ على على هذا الاطلاق ما احد يقول به من اهل العلم. جميع الاموال لا كل ذكرت لكم
اصلين وقلت ليت احد يبحث بحث محرف يعني يترتب عليها مسائل - 00:06:55
يذكرون مسائلتان تذكرون مسألتين قلت ليت احد يبحث؟ المسألة الاولى ها طيب الثانية نسيتهوها مهي مشكلة. ماشي. ولا المسألة
الاولى الاصل في الزكاة. الاصل في الزكاة. هذه واجبة في جميع الاموال او في اموال معينة ولا الاصل عدم الوجوب - 00:07:22

هذا يكاد يتفق العلماء على ان الاصل عدم وجوب الزكاة في الاموال انا الان لا اعرف فيها خلاف لكن تحتاج الى مزيد نص عليها كثير من الفقهاء وبخاصة الحنابلة والشافعية - [00:07:52](#)

كورونا كثيرا يعني والمسألة الثانية هي مسألة ايات الزكاة هذه عامة يدخل فيها جميع انواع الاموال او هي مجملة تحتاج الى بيان وقد بينتها السنة وبعضهم ينص على العموم لكن تصرفات العلماء - [00:08:10](#)

يدل على انهم يريدون الاجمال. وفيها عموم من وجه اخر لكنها يقينا ان فيها ليست عامة من جميع الوجوه لكن هذي تحتاج الى مزيد استقراء في كلام الفقهاء والمفسرين والشراب - [00:08:40](#)

ثم ما يترتب على كل مسألة من الاحكام. وتجد فيه اضطراب فيه اضطراب في كلام بعض العلماء فحين نستدلون بالخبر على انه عام وهم يذكرون انه مجمل ما هو عام. واحد - [00:09:00](#)

كان نستدل بشيء ويوجبون الزكاة بالنصوص العامة ثم تأتي هالنصوص العامة فلا يستدلون بها في بعض المسائل الخلافية وتحتاج الى طبعا ليس اي واحد يستطيع بحث مثل هذا. شرط الباحث ان يكون فقيها. عنده نفس - [00:09:20](#)

كلام مصفف ومرتب لا يحتاج الى استعمال ايش؟ الذهن والاستقراء والنظر لكنه سيستفيد يعني سيستفيد دعها في الازهان لا في الاعيان طيب سم الله. لا اله الا الله. احسن الله اليكم - [00:09:42](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. قال المؤلف رحمه الله تعالى باب عثمان وهي نوعان - [00:10:13](#)

وفضة ولا زكاة في الفضة حتى تبلغ مئتي درهم فيجب فيها خمسة دراهم مثقال فيجب فيه فيجب فيها نصف مثقال. فان كان فيهما غش فلا زكاة فيهما حتى يبلغ قدر الذهب - [00:10:33](#)

والفضة نصابا. قدر ذلك. ولا زكاة في يقول المؤلف بسم الله الرحمن الرحيم يقول المؤلف رحمنا الله واياه باب زكاة الاثمان الاثمان هي النوع الثالث من انواع الاموال الزكوية. ذكرنا في الدروس - [00:10:53](#)

الاولى ان الاموال الزكوية اربعة انواع ما هي؟ هم نعم السائل من بهيمة الانعام والخارج من الارض والاثم وعروض هذي اربعة هذا هو النوع الثالث. والاثمان جمع ثمن. والثمن هو المال الوسيط في البيع والشراء - [00:11:23](#)

فكل ما كان وسيطا في تبادل السلع فهو ثمن غلب هذا الاطلاق على النقد والا في كل شيء ممكن ان يكون وسيطا دائما او حتى وسيطا مؤقتا او وسيطا في حالة من الحالات يسمى ثمنا - [00:12:05](#)

فلو انا قلت لك مثلا اعطني كتابك هذا بهذا الشماغ وبين الثمن؟ شماغ. شماغ ثمن ولذلك قالوا الثمن ما دخلت عليه ايش؟ الباء قال تعالى وشروه ايش؟ بثمان بثمان والشرف بثمان بخس تراهن - [00:12:29](#)

معدودة. فما دخلت على الباب فهو الثمن. وما لم تدخل عليه فهو المثلث. لكن غلب اطلاقه على ايش؟ النقد. فهناك عموم خصوص بين الثمن وايش؟ والنقد. فالنقد هو الثمن الذي صار وسيطا عاما للتبادل التجاري - [00:12:58](#)

يسمى النقد فكل وسيط للتبادل تبادل السلع عام يكون قبول هو عاما فهذا يسمى نقد سواء كان ذهبا او فضة او ورقا نقديا او جلدا او اي شيء. لكن بحكم التاريخ والواقع - [00:13:31](#)

وجدت نقود في فترات وفي دول لكن على قلة وندرة لم تنتشر انتشارا عاما في العالم. اما الذي انتشر في العالم فهو قديما نوعان. ولذلك قال المؤلف هما نوعان النوع الاول الذهب والنوع الثاني ايش؟ الفضة وفي هذا العصر الحاضر وجد نوع ثاني - [00:14:00](#)

وهو ما يسمى باللغة العصرية الاوراق ايش؟ النقدية فالاثمان الان نوعان قديما وفي هذا العصر صارت ثلاثة انواع وكلها ايضا تسمى نقود فالذهب نقد والفضة نقد والاوراق النقدية ايش؟ نقد - [00:14:30](#)

الان ايضا بدأ يظهر نقد جديد لكنه لم يأخذ الطابع العام جدا لكنه انتشر يعني شعرا كثيرا وبخاصة في السنوات الاخيرة ما هو اللي يسمونه العملات ايش؟ الرقمي ثم الان العملة الرقمية وهي انواع لكن اشهرها ايش؟ البيتكوين - [00:15:01](#)

كذا اسمها او كوين او بتكوين ايه وفيها انواع اخرى لكن يبدو هذه اشهرها وهذي اعترفت بها دول وتعامل بها افراد وشركات

ومؤسسات واللي نشوفه في واقعنا كل يوم ايش؟ يزداد التعامل بها دوليا. لكنها ليست امانة الى الان الامان العام - [00:15:33](#)

لكنه يتعامل بها. لكن لو اتخذت طابع العموم فاصبحت نقدا يأخذ احكام النقد من حيث وجوب الزكاة واحكام الربا وغيره طيب

الذهب ذكرنا قديما انه معدن. ولا تقل معدن. تقول ايش؟ معدن. معدن بالفتح او بالكسر - [00:16:04](#)

بالكسر معدن مأخوذة من عدن اذا اقام وبقي سمي سميت المعادن بهذا لانها في جوف مقيمة مستقرة في جوف الارض. فالذهب

يستخرج من جوف في الارض ويستخرج من الجبال والى الان لا اعرف يعني ان الذهب يصنع - [00:16:46](#)

ودائما من قديم جدا والدجالون يدجلون فيقولون صنعنا الذهب ولو كانوا يصنعون الذهب كانوا تجارا وما احتاجوا الى بيعه. وانما

يتلاعبون على الناس. ولذلك انكر القدماء صناعة كيمياء لان اكثر صناعتهم قديما بهذا هي فيما يزعمون انه الذهب وليس بذهب انما

هي خدع يخادعون بها السنة - [00:17:18](#)

بخلاف الكيمياء العامة الان تختلف يعني. فالذهب معدن من انفس المعادن واكثرها انتشارا في العالم وله قيمة في ذاته. وله احكام

كثيرة. ومنذ ظهر ذهب الى يومنا هذا وهو معدن نفيس - [00:17:48](#)

لكنه ليس هو انفس المعادن فيه اشياء انفس منه اقلي. لكن هو اكثر معدن منتشر في الارض يتعامل به الناس اما ان يتعاملوا به نقد

كثقت. ولذلك لا تزال هناك دول بل اكثر الدول القوية لابد ان يكون عندها احتياطي - [00:18:26](#)

احتياطيات ايش؟ من الذهب. وهذا موجود في عامة البنوك اللي يسمونها المركزية للدول المستقرة لكن ليست النقود الان مغطاة لا

بالذهب ولا ايش؟ بالفضة انما تغطي بالذهب بالفضة باشيء اخرى مثل ما يسمى سلة العملات - [00:18:46](#)

مجموعة من العملات المشهورة القوية العالمية اليورو والدولار والجنيه الاسترليني وما اشبه ذلك وقد تخطى بنوع من الانواع كالدولار

او الين او ما اشبه ذلك فالاوراق النقدية الان حلت محل الذهب لكن ليس بالضرورة ان تكون هي آآ - [00:19:16](#)

اه مغطاة بالذهب او مغطاة بالفضة اذا كان شيء قديم. لما كانت الاوراق صكوك ومستندات. وهذا قد الغي قديما لكن تم هذا الالغاء

تقريبا قبل قرابة خمسين سنة من الان - [00:19:46](#)

وبالتحديد في عام الف وتسع مئة وثلاثة وسبعين ميلادي في عهد رئاسة او قبلها بقليل يعني آآ الرئيس الامريكي اللي اسمه نيكسون

وهذا له اسباب ما لا داعي نذكرها ولا نشيله بس اشرنا الى هذا لاهميته فيما سنذكره فيما بعد - [00:20:04](#)

المقصود ان الذهب الذهب معدن نفيس آآ يستعمل كنقد ويستعمل كمجوهرات زينة ويستعمل ككنز فيوضع منه سبائك وهذه السبائك

هي الغالب ان موجودة في الصناديق الدولية. او فيما يسمى البنوك المركزية. في الغالب ان تكون هناك - [00:20:39](#)

ايش يعني آآ سبائك ذهبية والسبائك هذه الغالب عليها ان لم يكن كلها تكون من العيار الكامل اللي يسمع عيار ايش؟ اربعة وعشرين

اما المجوهرات فالغالب ان تكون من العيار النقص وهو عيار - [00:21:09](#)

واحد وعشرين عيار واحد وعشرين عندنا في السوق السعودية لاعرفه يوجد عيار واحد وعشرين وثمانعش فقط. وفي عيار اثنين

وعشرين على قلة. والاسواق الدولية ينقص العيار حتى يصل ستطعش وخمستطعش ويمكن اثنتعش لكن عندنا لا لا اعرف انه يوجد

اقل من ثمنطعش - [00:21:32](#)

العيارات في المجوهرات طيب فعلى هذا الذهب اجمع العلماء على وجوب زكاته وهذا اجماع عند اهل العلم ما في خلاف نقله جمع

كثير من العلماء كالامام النووي وغيره واما الفضة فهي ايضا معدن نفيس لكنه اقل نفاسة من ايش؟ من الذهب لكنه ايضا -

[00:21:59](#)

يشبه الذهب في نفاسته وفي كونه نقدا وفي كونه زينة ومجوهرات. وفي كونه له تاريخ قديم جدا ايضا من حيث النفاذ والاستعمال

وذلك لوجود خصائص كثيرة للذهب والفضة منها انه لا يتغير. لا يصدع - [00:22:31](#)

ويتشكل بسهولة يعني الذهب والفضة من خصائصها سهولة ايش؟ التشكيل اللي سميناها باع قبل في الدرس الماضي فهي معادن

منطبعة يعني سهولة التشكيل والغالب انها اذا اريد تشكيلها يخلط معها شيء من المعادن واكثر ما يخلط معها معدن ايش - [00:22:53](#)

النحاس النحاس وقد تخلط بغيره انواع كثيرة مثل الذهب الابيض الان الموجود في الاسواق اكثر ما يخلط به معدن اسمه الباديوم

وهو معدن غالي أغلى من الذهب. وذلك لندرته على كل حال أيضا اجمع العلماء على - [00:23:22](#)

وجوب زكاة ايش؟ الفضة. وهذا اجماع معلوم قطعاً وقد دلت عليه النصوص الشرعية قال الله عز وجل والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقون في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم وقال النبي صلى الله عليه وسلم في الرقه ربع العشر رواه البخاري في

الصحيح من حديث انس - [00:23:54](#)

وقال أيضا عليه الصلاة والسلام ليس فيما دون من الفضة ليس فيما دون خمس اواق من الفضة صدقة متفق عليه من حديث ابي

سعيد رضي الله عنه وقد اجمع العلماء على ذلك كما تقدم. واما الذهب من حيث النصاب - [00:24:25](#)

فالفضة نصابها كما قال النبي صلى الله عليه وسلم خمسة ايش؟ اواقها ذا متفق عليه. وحديثه ابي ودليل حديث ابي سعيد السابق

في الصحيح وهو كما قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله. واصح حديث في الانصبه - [00:25:05](#)

ولذلك اتفق عليه الشيخان واما الذهب فقد اجمع العلماء أيضا على انني الذهب عشرون دينارا. او عشرون مثقالا. وقد جاءت فيه عدة

احاديث ضعيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:25:29](#)

لم اشهرها حديث عائشة رضي الله عنها وابن عمر عند ابن ماجة والدارقطني ان النبي صلى الله عليه وسلم امر باخراج من كل عشرين دينارا نصف دينار. وجاء أيضا من حديث علي بن ابي طالب عند ابي داود وغيره قال ليس عليك شيء يعني في الذهب حتى

يبلغ عشرين دينارا - [00:25:49](#)

حتى يبلغ عشرين دينارا. فاذا بلغ عشرين دينارا ففيه نصف دينار يعني اثنين ونص في المئة اللي هو ربع العشر. وهذا أيضا مجمع

عليه من العلماء الاحاديث فيها كلام. وصح - [00:26:20](#)

بعضهم حديث علي رضي الله عنه بشواهد ولكن رجح الدارقطني وغيره انه موقوف فقد اختلف في رفعه ووقفه ورجح كثير من

المحققين كالدارقطني انه موقوف على علي وعلى كل حال هذا محل اجماع. هذا محل اجماع - [00:26:42](#)

طيب هذا نصاب الذهب والفضة آ اللغة الشرعية المعروفة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم اما طبعا الخمس الاواقي من الفضة

هي مئتا درهم هي مئتا درهم لان الاوقية اربعون درهما وهذا متفق عليه بين العلماء أيضا - [00:27:08](#)

لكن ما حساب النصاب باللغة الحديثة افضل طريقة يقدر بها النصاب الان هي الجرامات لانها هي او هو الميزان الدارج في العالم

تقريبا وهو اشهر الموازين وقد قدر العلماء المعاصرون - [00:27:46](#)

نصاب الذهب بالجرامات فقالوا خمسة فقالوا هو خمسة وثمانون اجرا من الذهب اذا بلغ ما عند الانسان من الذهب خمسة وثمانون

جراما وجبت عليه الزكاة هذا هو الاشهر هذا هو الاشهر. وقدره اخرون من اهل العلم باثنين وتسعين اجرا - [00:28:16](#)

اثنيين وتسعين اجرا لكن الاشهر واللي عليه الاكثر الاول وهو خمسة وثمانون جراما طيب فمن ملك ذهبا او فضة مما تجب فيه الزكاة

مقداره خمسة وثمانون اجرا وجب عليه الزكاة وجبت عليه الزكاة. ومن ملك اقل من هذا لم تجب عليه - [00:28:46](#)

الزكاة. واما بالنسبة الفضة فشبه متفق عليه بين المعاصرين ان تقديرها بالجرام خمس مئة وخمسة وتسعون جراما. خمس مئة خمسة

وتسعين اجرا ست مئة الا كم؟ الا خمسة حتى تظبطها ست مئة الا خمس جرامات - [00:29:14](#)

هذا ما يتعلق بالذهب والفضة طيب اما ما يتعلق بالاوراق النقدية فاول ما ظهرت الاوراق النقدية كان فيه خلاف بين علماء العصر

المتقدمين هل فيها زكاة او لا على انها لم تنتشر بناء أيضا على عدم اتضاح صورتها هل هي عروض تجارة او هي سندات - [00:29:42](#)

او مجرد اوراق لا قيمة لها. اما اليوم فلا ينبغي لعقل ان يقول قل انه ليس فيها ايش؟ زكاة. ولا اعرف احد من العلماء المعاصرين الان

يقول ليس فيها زكاة. وجميع - [00:30:18](#)

مذاهب الفقهية وعفوا المجامع الفقهية والعلماء المشهورين يفتون بانها تجب فيها زكاة لا خلاف بينهم في هذا. ولا اعرف احد ممن

يعتمد قوله يقول انه لا زكاة فيها. فهذا هو - [00:30:38](#)

واجماع علماء هذا العصر طيب ما نصاب الاوراق النقدية اختلف فيه المعاصرون والصحيح ان شاء الله تعالى انها تقدر بالذهب

والفضة فاذا بلغت قيمة احدهما وجبت فيها الزكاة. فلا نقول الذهب فقط ولا نقول الفضة فقط - [00:30:58](#)

فلنقول هي مقدرة بالذهب والفضة. فاذا بلغت النصاب نصاب الذهب قبل نصاب الفضة وجبت واذا بلغت نصاب الفضة قبل نصاب الذهب وجبت فيها الزكاة. ومنذ عرفت الاوراق النقدية وهي تبلغ نصاب الفضة قبل نصاب الذهب. بسبب ان الفضة دائما ايش؟ اقلها -
00:31:43

قيمة من الذهب. طيب لماذا ما هو التعليل؟ لماذا قلنا تقدر بالذهب والفضة؟ التعليل لان الاوراق النقدية هي حلت محل الذهب ومحل ايش؟ الفضة معا فاصبحت هي النقد البديل للذهب والنقد البديل للفضة. اذا تأخذ احكام الذهب والفضة في الجملة - **00:32:13**
لا نقول فقط الذهب او الفضة كما كان يقال قديما لانه في بعض الدول كما هو عندنا الان كان الغالب ان يكون الغطاء ايش فظة ولذلك كانت تقدر بالريال الفرنسي. او بالريال الفظي عفوا العربي. فيقال ستة وخمسين - **00:32:43**
ريال عربي. طبعاً الان لا تقدر بهذا. انما تقدر بالجرام ستة وخمسين هذا ما عاد له وجود الان. فمن الخطأ اللي يقوله بعض طلبة العلم انه يقول تقدر بستة وخمسين ريال عربي سعودي هذا كان قديما قبل ستين سنة وخمسين سنة - **00:33:03**
او قريب من هذا سبعين سنة ممكن. اما الآن فلا يجوز ان تقدر بهذا او لا يصح ولا ينبغي. ولماذا نأخذ؟ خلاص انتهى. وين الريال العربي الفظي الان ما له وجود الا في المتحف. في المتاحف يعني او في دهاليز معينة لا نعرفها قد يكون - **00:33:23**
مؤسسة النقد يوجد او يوجد عند بعض التجار محفوظ او الله اعلم لكن هل هو موجود في الواقع الان عندنا متداول ما يعرف هذا. اذا ما له داعي نأخذ يعني وسائط نقول خلاص - **00:33:43**

المئتين درهم تقدر بالفضة مباشرة لان الفضة هي المتداولة طيب نأتي الان نسأل هذا اليوم مثلا عن قيمة اجرام الفضة والمراد باجرام الفضة الجرام الخالص مش الفضة المخلوطة او الصيغة لا الخارج - **00:34:00**
يقولون عيار تسع مئة وتسعة وتسعين في الفضة عيارها الخالص تسعة تسعة كم قيمة الجرام من الفضة اليوم؟ انا دخلت على بعض المواقع تختلف اختلاف يسير لكن الاكثر يقدر القيمة الان الجرام بالريالين بالسعودي طبعاً بالريال السعودي - **00:34:25**
بريالين وخمسة وسبعين هلة. هذا اليوم اللي هو كم تاريخنا اليوم؟ ستة سبعة ستة رجب وسبعة فبراير انزين طيب كم يكون النصاب ست مئة وخمسة وثلاثين. نعم. نضرب اللي هو خمس مئة وخمسة وتسعين - **00:34:57**
في اثنين وخمسة وسبعين فاصلة خمسة وسبعين يطالع عندنا النصاب اليوم النقد الريال السعودي الف وست مئة وستة وثلاثين ريال وربع. يعني الف وست مئة وستة وثلاثين ريال الف وست مئة وستة طبعاً هذا يختلف يعني باختلاف قيمة ايش؟ الفضة تزيد الفضة او تنقص نشوف - **00:35:31**

اذا جاء وقت زكاتك شف النصاب. ان كان ما معك الا الف ريال نقول ما عليك زكاة. طبعاً منو اللي يحتاج ينظر للنصاب الشخص اللي ما عنده شي يعني عنده الف الفين الف الفين. اما واحد عنده مليار يحتاج يسأل عن النصاب. اللي عنده - **00:36:01**
مئة الف ما يحتاج يسأل عن النصاب واللي عنده خمسين الف لا تسأل عنه اللي يسأل عن النصاب اللي قبل حسابه البنكي خمس دنيا الف الفين ثلاثة الاف هذولي الظعوف يعني البسطاء - **00:36:21**
ما نقول كلهم فقراء لا يعتبر غني قادر انه يزكي. فالذي لا ينقص اه النقد عنده طول السنة عن الف وست مئة وخمسة وثلاثين ريال او الف وست مئة وستة وثلاثين ريال يعني لا ينقص حسابك البنكي مثلاً - **00:36:41**

او دراهمك اللي في بيتك عن الف وست مئة وستة وثلاثين ريال طول السنة ما نقصت نقول زك الان اذا جاء وقت والله شهر ستة وصار عندك الف ريال في حسابك. نقول انقطع الحول عنك ما عاد عليك سكت. تبدأ تحسب حولنا ايش - **00:37:00**
جديدا وهكذا. طيب لو قدرنا بقيمة الذهب. بقيمة الذهب. كم قيمة الذهب اليوم؟ اليوم اللي هو ستة سبعة اربع مئة وثلاثة واربعين سبعة اثنين الفين اثنين وعشرين. خمسة ثمانين في قيمة اجرام الذهب جرام الذهب الخالص مئتين وثمانية عشر ريالاً وثلاثة -
00:37:20

ثمانين هلة. كم يكون مقدار النصاب لو قدر بالذهب؟ حاصل نتيجة الظرب هذي يصير ثمنطعشر الف وست مئة ريال. ثمنطعشر الف وست مئة ريال وخمسة وخمسين هلة فنقول النقد اذا في هذه في وقتنا هذا دائما نقدر بالفضة الا لو فرض في زمن - **00:37:54**

من الازمان صارت الفضة اغلى من الذهب او حتى صارت مساوية او مقاربة للذهب حتى لو لو بلغ قيمة الفضة يمكن اربعين ريال
صارت اغلى من الذهب لان خمس مئة وخمسة وتسعين مهي وهذا خمسة وثمانين جرام - [00:38:27](#)

كان واحد منكم جيد في الحسابات يعني متى ممكن ان ان ان ان يعني متى تتعادل او او ترتفع قيمة الفضة عن الذهب النصاب اذا
بلغ قيمة الفضة كم؟ مثل عشرين ريال مثلا واحد يجرب يضرب خمس مئة وخمسة وتسعين في عشرين كم - [00:38:46](#)

هل بيطلع اكثر من ثمنطعشر الف وست مئة عشان بس نعرف متى يمكن ان يقال نحسبها بالذهب؟ ها كم؟ طيب زيدوا بثلاثين ريال
يعني لو وصل ثلاثين ريال اربعتعشر الف ثمان مئة وخمسين ثلاثين ريال - [00:39:11](#)

قيمة الجيران حول حلوة حط اثنين وثلاثين ريال اه اذا اذا وصلت قيمة الفضة مثلا واحد وثلاثين شف ها ثمنطعشر الف واربع مئة لا
ما تجي لا يعني لا وصلت الفضة تقريبا واحد وثلاثين - [00:39:31](#)

ريال ونص او اثنين وثلاثين ريال نقول احسبها الان بالذهب. هذا اذا بقي الذهب على هذا هذا القدر من القيمة في الجرام اللي هو
مئتين وثمانطعشر قد ينزل في وقت وقد يرتفع اضعاف - [00:39:51](#)

لكن عموما بس هذا للتقريب للتقريب. طيب فهمنا الان ما يتعلق بزكاة اه هذه الاموال الثلاثة وعرفنا النصاب وقوله ان كان فيها غش
فلا زكاة فيه حتى يبلغ قدر الذهب نصابا او الفضة. يعني لو كان غير خالص فالعبرة ايش - [00:40:11](#)

الصافي الصافي من الذهب لابد ان يراعى وكذلك الصافي من الفضة لابد ان يكون الصافي خمسة وثمانين تجراما او يكون الصافي
خمس مئة وخمسة وتسعين اجرام. لا بد ان يكون الصافي هكذا. اما اذا كان مغشوش والمقصود ليس - [00:40:39](#)

الغش يعني الغش المحرم لا قصده مخلوط يعني ولذلك لو قالوا مخلوط احسن لكن هم دائما يقول مغشوش يعني فاذا كان مخلوطا
فالعبرة بالخالص. قال المؤلف فاذا صار مخلوطا او مغشوشا وشك في بلوغ الصافي نصابا - [00:40:59](#)

اذا غلب على ظنه انه نصاب زكه. ولكن اذا كان الشك يعني فانه الاحوط ان يزكيه. قالوا فان لم يزكه لزمه ان يصفيه. حتى يخرج
بيقين حتى يخرج عن يقين هل - [00:41:30](#)

معه نصاب او ليس معه نصاب وتصفيته اما ان تكون اه بسبكه يسبكه ويصفيه يفصل هذا عن هذا او بطرق اخرى ولذلك ذكر الفقهاء
طرق يعني يمكن آ معرفة صافي الذهب والان اكيد ان المعاصرين - [00:41:50](#)

لهم طرق اكثر من الطرق القديمة. وهذا ما لنا علاقة فيه كمسألة فقهية. طيب ماشي نقف قليلا نشوف اللي عنده السؤال فيما مضى
طيب احد عند السؤال او اشكال تفضل - [00:42:10](#)

يعادل عدد الذهب كيف ها ايوه الان من حيث الواقع فضة فضة نصاب الفضة الان من حيث الواقع دائما ننظر الى نصاب الفضة
اعطيناكم اياها قبل قليل قلنا خمس مئة وخمسة وتسعين اجرام تعادل بالريال السعودي الف - [00:42:30](#)

مئة وستة وثلاثين ريال. فاذا كان عندك الف وست مئة وستة وثلاثين ريال سعودي وجبت عليك الزكاة ها ذكرتم انه من اللي عنده
يعني رصيد عالي لا يسأل عن ما يحتاج يسأل انما يحتاج - [00:43:12](#)

اللي ما يدري بلغ المصاب ولا ما بلغ اللي اللي عنده مليون نقول بلغت النصاب يقينا ولا فيها قولان؟ خلاص بس ما يحتاج. انت لا
تخلط بين معرفة النصاب وبين القدر الواجب - [00:43:32](#)

اخرجه قدر الواجب اخراجه سيأتي بعد قليل. او ذكره المؤلف ما ذكره مطلقا طيب ما القدر الواجب اذا كان ما ذكره؟ ما القدر
الواجب اخراجه؟ هذا لازم نعرفه جميعا يعني. القدر الواجب - [00:43:45](#)

اخراج باتفاق العلماء اثنين ونصف في المئة اللي هو ربع العشر. ربع العشر. كما قال عليه الصلاة سلام في الرقة ربع العشر رواه
البخاري في الصحيح في الرقة ربع العشر والرقة الفضه نعم - [00:44:04](#)

نفس الشيء اثنين ونصف في المئة. لا لا تقول الاوراق المالية الاوراق المالية ما فيها زكاة الاوراق المالية غير الاوراق النقدية. انت تعني
ما تقول ولا خلاص الاوراق المالية مثل السندات - [00:44:28](#)

الصكوك التجارية والسند اذا والكبيلة هذي هذي يسمونها اوراق تجارية ما ما لها علاقة فيها الان هذي غالبها اوراق بديون تسمى

اوراق مالية لكنها ليست اوراق نقدية ففرق انتبهوا للفرق بين الورق المالي والورق النقدي. طيب الاوراق النقدية هي المقصودة الان
اللي هو الريالات السعودية - [00:44:46](#)

الريالات اليمنية جنيهات المصرية الدولارات الدنانير الكويتية الريال البحريني مثلا او الدينار البحريني. دينار البحريني. وما اشبه
ذلك. هذه هي اللي تتكلم او بالعملة الاجنبية مثل الدولار الامريكي او اليورو الاوروبي او الجنيه الاسترليني او البند الياباني او غير
ذلك يعني - [00:45:21](#)

لا الاوراق المالية هذه لها كلام اخر لكن غالبها ديون فحكمها حكم الديون ايه مش السندات لا الاسهم ما هي معها ما هي مع المقصودة
هذي وان كانت ايظا قد يطلق عليها لكن - [00:45:50](#)

الصم لها حكم اخر لعلنا نذكره ان شاء الله في الدرس القادم. لما نتكلم عن مسائل عروض التجارة اذكر ما يتعلق باحكام الشركات
ولعلني اذكر ما يتعلق باحكام الاسهم ذكرنا فيها ان شاء الله تعالى - [00:46:19](#)

نعم لو افرضنا للطاعة المساء المعاصرة للقاء سيفرد بس في غير المسجد هنا عندنا دورة اظن بعد عشر ايام او اسبوعين في في
احكام الزكاة سيذكر فيها كل ما يمكن من القضايا المعاصرة المنتشرة. واحنا ذكرنا في الدروس مفرقا يعني - [00:46:40](#)

كثير من الصور لكن سنحاول استقراء يعني كثير من القضايا المعاصرة خاصة اللي تعم اكثر العامة عند اكثر الناس التي تعم الحاجة
اليها ستكون مسجلة ان شاء الله ستنتشر باذن الله. ها؟ لا في - [00:47:05](#)

جامع نورة كذا بحي المعيزيلة قريب من الاستاذ الرياضي. يكون يوم علمي يوم علمي ثم من العصر او من المغرب انا لا اذكر الان لكن
غالبا سيكون العصر. سيكون في متن مختصر - [00:47:25](#)

يعني كتب خصيصا للقاء تقريبا بحيث يكون فقط يشمل القضايا يعني الموجودة عند الناس اليوم. طيب سم يا شيخ عبدالله حتى
يتأكد من وجوه آآ المشهور عند الفقهاء في هالصورة التي ذكر المؤلف - [00:47:45](#)

انه يجب عليه ان يخرج الزكاة. وفي قول في المذهب ذكر صاحب الانصاف وذكره آآ ابن مفلح في الفروع قالوا وقيل لا يجب زكاتها.
لان الاصل يعني عدم وجوب الزكاة وقد شك فيها - [00:48:24](#)

هذا القول وجيه لكن ينقض منقوض لان هذا الشك تستطيع ان ايش تصل من ورائه الى يقين ليس هو مثل الشك الدائم. ففي طرق
تستطيع ان تصل فيها الى اليقين. فهي ما دامك قادر - [00:48:44](#)

على الوصول لليقين فلا تبقى عند الشك ولا نستطيع ان نطبق قاعدة قاعدة الاصل عدم وجوب الزكاة لانك هنا هذا الشك تستطيع ان
ترفعه بطريقة الاولى الثانية الثالثة في طرق عدة طرق حتى الفخذ - [00:49:06](#)

حتى الفقهاء ذكروا طريقة يعني ذكر صاحب المبدع وصاحب الكشف وغيرهما من اصحابنا ذكروا طريقة يوضع في ماء كذا يعني انا
لا احسنها حقيقة لكنهم ذكروها. وانا متأكد ان المعاصرين عندهم طرق اكثر - [00:49:26](#)

يعني في معرفة اهل التخصصات يعني ماشي. نعم سيأتي حلي النساء المسألة القادمة. لن نتكلم عليه حتى يذكره المؤلف. نعم
احيانا يكون فيها فصوص. ايه ما في اشكال لانهم هم اه - [00:49:45](#)

يقدرون بحسب القيمة والزكاة تخرج الان بحسب القيمة ليس بحسب الوزن اي بس انت الان لما تجي عند الصائغ اه هو ما يقدر لك الا
الذهب هذا اللي حنا نسويه نقول نقول عطنا قيمة الذهب. بغض النظر عن هم يعرفون يقول لك والله وزنه مع الفصوص كذا وبدونها
كذا فقيمتها كذا - [00:50:20](#)

فاذا كان لا يحسن علمه قل له لا تدخل معه هالفصوص او كذا. النحاس ما له قيمة. ما له قيمة عنده انه عرف ان عشرة في المئة من
النحاس. ايه. ينقص في الوزن. ان كان ان الوزن النحاس داخل في القيمة ولا اظنه يدخل في القيمة. ما يدخلونه هو لان - [00:50:46](#)

معدن معدن رخيص في الشوارع يعني ما هو فلذلك هو لا يدخل في القيمة لكن لو اردت ان تخرجها وزنا وزنا خالصا فهنا اخرج
النحاس. واضح لكن اذا اخرجتها اردت ان تخرجها بالقيمة - [00:51:08](#)

قيمة النحاس غير داخلة. لا تدخل في في في القيمة الذي يقدرها تجار الذهب. نعم. هذا الكلام عن الحلم الحلي وغير الحلي اصلا ما

فيه مخلوط. غير الحلي السبائك خالص هذا. يعني لماذا - 00:51:28

يخلط بالنحاس او بغيره. حتى يسهل تشكيله وبقاءه. ولذلك السبيكة لا يمكن ان تشكلها عقدا. لو تشكلها عقد انكسرت تنكسر. ما لا يمكن تشكله وانك حتى السبيكة احيانا في بعض النساء تقول تحط قلادة سبيكة تكون كل السبيكة اربعة وعشرين الا - 00:51:48 الحلقة الصغيرة التي تكون في اعلاها لا يمكن تكون اربعة وعشرين. لان الاربعة وعشرين ما يتشكل دويرة حلقة فيظعون واحد وعشرين او اثنين وعشرين او ثمنطعش الحلقة هذي. واما السلسال فهذا مستحيل يكون ايش؟ يكون اربعة وعشرين - 00:52:18 مستحيل لابد يخلط بالنحاس وهو الغالب يخلط بالنحاس لان النحاس قريب قريب منه يعني في شكله النحاس احمر او اصفر وكذلك الذهب احمر او اصفر. والغالب طبعا على عفوا الذهب اصفر. لكنه يكون يسمونه احمر احيانا - 00:52:38 وجود النحاس معه. والله اعلم. طبعا الا الذهب الابيض الذهب الابيض يخلط باشيء اخرى من اشهرها الفضة او البلاديوم والغالب البلاديوم ويشكله باللون الابيض يشكله باللون الابيض وغيره زبطه. الذهب الابيض هو ذهب حقيقي خالص - 00:52:58 لكنه مخلوط بمواد عندنا هنا لا يكاد يوجد الا ثمنطعشر وهو الغالب. وقد يوجد واحد وعشرين لا اظنه لكن غالب الذهب الابيض اللي في السوق السعودية حسب ما سألت عنه وانا تعرفون عندي كتاب اسمه الذهب - 00:53:23

أبيض مطبوع من قديم يعني ثمنطعش عيار ثمنطعش طيب. جاوبنا على سؤالك. سم. شيخ ذكرنا ان نراجع الاوراق النقدية الاصابة الاصابة بالغضة بخلاف يدور في ماذا نصاب الذهب فقط؟ ايه في من قال نصابها الفضة دائما. وفي من قال نساء نصابها الذهب دائما. وفيه من - 00:53:43

قال الاحظ للفقراء ايا ما كان الاحب والغالب ان الاحظ هو نفس اللي رجحنه لان نتيجتهم واحدة. لكن انا لا احب ان اعبر بالاحظ للفقراء لان للحكم ما هو عنوان كان اكثر الناس يعبرون بهذا التعبير. لكن انا الذي اراه انه لا يقال الاحظ للفقراء لان ما هو علة للحكم ولا هي ملزمة - 00:54:14

انما اقول وهذا التعبير انا ما شفت احد يعبر به وانا ارى انه هو الصواب ان يقال انه آآ آ يجب ان يكون نصاب الورق النقدي نصاب احد النقيدين ما كان. فان بلغ هذا قبل - 00:54:42

او هذا قبل فانه تجب زكاته لماذا ان اقول لان النقد الان اللي هو الورق النقدي حل محل هذين فاخذ احكامهما معا فاذا بلغ هذا او هذا وجبت فيه الزكاة. وهذا عندي ادق واحسن. وان كانت نتيجته هي النتيجة التي - 00:55:02

نتيجة قول من يقول الاحظ للفقراء لانه دائما الفقراء هو الذي سيصل اليه اولا فان كان الارخص الذهب فهو الاحظ للفقراء وان كان لكني ارى ان هذه ما هي علة يعلل بها الحكم لا العلة ان يعلل بمن يقال - 00:55:31

انه حل محلها في التبادل النقدي. حل محل الاثنين معا. فياخذ حكمهما ايضا معا فاذا بلغ هذا او هذا فله حكمه ايا ما كان وطبعا في اقوال اخرى ما نذكرها لانها عفا عليها الزمان يعني اشرت - 00:55:55

الذي لا يرون الزكاة اصلا ويعللون بتعليلات هذي انقرضت ما عاد لها وجود اليوم. انما هذي قبل يمكن ستين سبعين ثمانين سنة مئة سنة اما الان فاجمع المعاصرون واجمعت المجامع الفقهية على وجوب الزكاة في الذهب - 00:56:23

فضة ولا ينبغي ان يكون في هذا خلاف البتة. نعم. تفضل ينظر الى يعني المواقع الاكثر ثقة يعني او الاكثر والاغلب اللي يمشون عليها يعني مثل ما قلت وحيانا سبب الاختلاف في القيمة انه يذكر لك وهذا لا - 00:56:43

كان في بعض المواقع يقول لك قيمة السبيكة او الخالص ثم يقول لك قيمة العيار الفلاني ثاني اقيمت العيار الفلاني قيمة العيار بالبريطاني بالاسترليني بكذا يختلف. او يقول لك مثلا - 00:57:13

قيمة البيع او قيمة الشراء هذي تختلف لكن نحن نقول قيمتها الاساسية وهي قيمة بيعها العامة في السوق وليست بالضرورة قيمة بيعي انا لاني انا قد ابحث عن ما هو اعلی تشوف لك لما تروح تشتري - 00:57:33

تبحث وحيانا تتكاسر وحيانا تقول لا خذها بسبعين خذها بثمانين لا نريد السعر الاعم اللي عليه هذا هو اللي يمشي عليه فاذا مررت يعني شفت لك اكثر من موقع ثقة او سألت الصاغة الثقات وعطوه - 00:57:53

خبر طبعا تحتاج الى تحري وهي الفروق قليلة انا لاحظت مثلا بعضهم يقول ستة وسبعين بعضهم يصل الى ثمانية وسبعين يعني اثنين وثمانين وسبعين بعضهم يوصلها اربعة وسبعين لكن غالبا على حسب البي انت بايع وفي مواقع رأيت انهم - [00:58:13](#) يعني جادوا في شعرها حتى وصلوا الى ثلاثة ريال وثلاثة ثلاث هلالا لكن قليل اللي يقدر بهذا التقدير اكثر المواقف اللي شفتها يعني وهي مواقع يعني متخصصة في الريال السعودي - [00:58:33](#) يعني اسمه كذا يعني قيمة نفس الموقع اسمه كذا سعر الذهب بالريال السعودي. يحدث يوميا الله اكبر لا لا ما له علاقة لا لا ما له علاقة. ما له علاقة هنا ما له علاقة. طيب طيب ماشي. تقدير لكن لو - [00:58:50](#) لو فرض ان التقادير اختلفت على طريقتين وكثروا اللي وانت تبني ممكن انك تاخذ عدل الوسط انزين او تاخذ بالاكل لانه ابرأ للذمة نعم هل حصل الذهب ارتفع الفضة قلت لك قبل قليل لا نعرف لا نعرف - [00:59:19](#) في تاريخنا المعاصر ولا حتى في تاريخ قديم. ان الذهب ان الفضة صارت اغلى من الذهب او حتى صارت يعني قد قال بعضهم ولا ادري عن دقة هذا الكلام. يعني يقول بعض العلماء - [00:59:47](#) انه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كانت الذهب والفضة العشرين دينار تساوي مئتين درهم. هكذا ذكر جماعة من العلماء ان ما حررت هذا ما حررت هذا. وبعضهم يقول ما هو دقيق. لكن هذا يكره بعض المعاصي. يقول ما هو دقيق لان اصلا - [01:00:08](#) آآ مقادير الذهب والفضة لم تحصل الا في عهد عبد الملك ابن مروان. هو الذي سبكت ووضعت له ضوابط وكذا ولها صرف محدد لان في قديم الزمان كانت العرب تأخذ ذهبها وفضتها من الرومان ومن - [01:00:28](#) الفرس فالذهب من الروم والفضة من ايش؟ من الفرس. هذا الغالب هذا اللي كان عند العرب. ولذلك لما ظيقوا على عبد الملك ابن مروان وارادوا ان يضيّقوا على الدولة الاسلامية غضب - [01:00:48](#) غصبة اسلامية وجمع الحذاق في صناعة الذهب والفضة ثم اوجدوا سكة اه ووضعوها ضربا خاصا للمسلمين. وكان هذا مشروع جبار يعني هذا مشروع من اعظم المشاريع التي يعني فعلها بنو امية رحمة الله علينا وعليهم اجمعين. نعم ماشي. اصل - [01:01:08](#) احسن الله اليكم. المؤلف رحمه الله تعالى. ولا زكاة في الحلي المباح المعد للاستعمال والعارية ويباح للنساء كل ما جرت العادة بلبسه من الذهب والفضة ويباح للرجال من الفضة الخاتمة - [01:01:38](#) وحلية السيف والمنطقة ونحوها. فاما المعد للقراء او الادخار او المحرم ففيه الزكاة طيب يقول المؤلف رحمتنا الله واياه ولا زكاة في الحلي المعد للنساء او لبس النساء والمقصود طبعا وكما قال الحلي المباح - [01:01:58](#) المعد للاستعمال والمقصود به حلي النساء لماذا لا زكاة في حلي النساء عللوا هذا بامرين. الامر الاول قال الامام احمد رحمه الله هو عن خمسة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - [01:02:31](#) يعني انه ثابت عن خمسة من الصحابة انه ليس بزكاة الحلي نساء عائشة رضي الله عنها واسماء رضي الله عنها وجابر ابن عبد الله وعبدالله ابن عمر وانس رضي الله عنه - [01:02:53](#) ويروى عن ابن عباس وعن غيره التعليل الثاني قالوا لانه خرج بالاستعمال عن كونه ذهب او فضة مطلقا التعليل الثالث انه صار بالاستعمال مثل بقية المستعمالات التي هي للقنية الشخصية - [01:03:15](#) الابل التي للقنية الشخصية والخيول واللباس وهو ايضا جنس من اللباس والتعليل الرابع انه لا يوجد نص صحيح متفق على صحته يوجب زكاة الحلي واما العمومات فتكلمنا من يعني مرارا ان العمومات - [01:03:50](#) في الكتاب والسنة فيها اجمال بينتها السنة واما العمومات في السنة فالمقصود بها غالبا الدراهم والدنانير هذي التعليلات لعدم وجوب زكاة ايش والمذهب وهذا القول هو مذهب الجمهور ومذهب اكثر اهل الحديث. واكثر الفقهاء ولذلك هو مذهب - [01:04:23](#) الثلاثة الامام مالك والامام الشافعي والامام احمد رحمة الله علينا وعليهم اجمعين واستدلوا ايضا باحاديث ضعيفة في الباب اشهرها حديث جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليس في الحلي زكاة - [01:04:55](#) لكنه ضعيف الصواب الموقوف على جابر رضي الله عنه وذهب الامام ابو حنيفة رحمه الله وجمع من السلف ويروى عن جماعة من

الصحابة منهم عبد مسعود رضي الله عنه وقد قال - [01:05:16](#)

ابن حازم انه صحيح عن ابن مسعود انه اوجب زكاة على امرأته ذي فليها ويروى عن عمر لكنه اسناده منقطع. يروى عن عائشة لكنه لا يصح انهى ويروى عن انس ولا يصح ايضا - [01:05:45](#)

بل قال بعض العلماء انه لا يكاد يصح عن احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهذا القول له في الجملة دليلان. الدليل الاول العمومات. الدليل الاول ايش؟ العمومات. كقوله تعالى - [01:06:13](#)

والذين يكتزون الذهب والفضة والدليل الثاني بعض الاحاديث الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم اشهرها حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده والثاني حديث عائشة والثالث حديث ام سلمة. وكلها تدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم اوجب في الزكاة الحلي - [01:06:39](#)

اوجب في الحلي الزكاة والمسألة على كل حال تتجاذب هذه الاراء والاقرب والله اعلم رأي الجمهور رأي الجمهور وانه لا زكاة في حلي النساء المستعمل واما الادلة العامة فتقدمت الاجابة عليها. واما الادلة الخاصة وهي الاحاديث الثلاثة المذكورة - [01:07:09](#) فقد نص جمع من العلماء الكبار على انه لا يصح منها شيء قال الامام الترمذي في كتاب السنن لا يصح في هذا الباب ايش؟ شيء وقال ابن حزم في المحلى استدلوا باحاديث واهية لا ينبغي الالتفات لها. مع ان ابن حزم طبعاً يرى وجوب - [01:07:45](#)

الزكاة لكنه يراه بالادلة ايش؟ العامة لكن يقول كل هذه الاحاديث ضعيفة ثم نقدها واحدا واحدا وقال الامام ابن رجب رحمه الله في كتابه الخواتم او احكام الخواتم انه لا يصح في - [01:08:10](#)

زكاة الحلي حديث فاحاديث الايجاب كلها فيها كلام وعلى كل حال هذه المسألة من مسائل الاجتهاد لكن فيها ملحظ لطيف في الحقيقة وهي ان هذه المسألة يعني هي مبنية غالباً على هذه الاحاديث الخاصة - [01:08:32](#)

ومع هذا فالمحدثون من الفقهاء لا يرون فيها الزكاة. وهم مالك والشافعي واحمد فمعنى انهم لا يثبتون ايش هذه الاحاديث والذي اوجب الزكاة مع ان المسألة عمدتها الاحاديث كما قلنا هم اهل الرعي وهو ابو حنيفة رحمه الله - [01:09:03](#)

هذا ملحظ لطيف يعني يؤيد القول بانه لا زكاة فيها. لان عمدتها في الغالب كما اشرنا قبل قليل هو الحديث والاحاديث الواردة في هذا الباب كلها فيها كلام طيب يقول المؤلف بعد هذا لكن من ارادت او اراد اخراج زكاة زوجته فهذا حسن فهو خير - [01:09:30](#) ولا يثرب على هذا لكن من لم يخرجها فلا حرج عليه ان شاء الله تعالى لكن اذا كانت او اذا كان الذهب سواء كان حلياً او نحوه اتخذ كنزاً او اتخذ للادخار وللانفاق هذا تجب فيه الزكاة - [01:09:57](#)

او كانت حلية محرمة او كانت صناعة محرمة. فهذا ايضا تجب فيه الزكاة لانه يعود الى اصله وهو ايجاب الزكاة فيه فهذه الصنعة تلغى فيعود الى كونه ذهباً واجبة فيه الزكاة - [01:10:31](#)

وهكذا اذا كان الحلل الكراء ما هو للاستعمال فهو يعود ايضا الى اصله انه يجب ان يزكى كحلي او كذهب اه اه مصطفى قال ويباح للنساء ما جرت العادة بلبسه من الذهب والفضة - [01:10:55](#)

القلائد والخماخم والخواتيم والخلاخل وما اشبه ذلك والنساء قد وسع لهن في استعمال الذهب. فقال عليه الصلاة والسلام وقد اخذ الذهب والحريير بيده قال هذان حلال على انث امتي هذا حرام على ذكور امتي حل لاناثهم. قال ويباح للرجال وتقدمت طبعاً الكلام في باب الانية اذا - [01:11:22](#)

الكلام على هذه المسائل. قال ويباح للرجال من الفضة الخاتم وحلية السيف والمنطقة المنطقة التي تلبس في الوسط ونحوها والمراد حليتها يعني حلية انها تحلى مو انه يكون خالص من الذهب او الفضة - [01:11:54](#)

عفاوا من من الفضة انما حلية قد جاء ان قبيلة سيف النبي صلى الله عليه وسلم كانت من الفضة ورخص كثير من العلماء في الفضة وجاء في مسند احمد قالوا اما الفضة فالعبوا بها لعباً اختلف في صحته - [01:12:12](#)

نعم وبهذا نكون انتهينا من الكلام على هذا الباب والمقصود بالكراء كما اشرت قبل قليل التأجير يعني اذا كانت امرأة او كان رجل عنده ذهب يؤجره على النساء في ليالي العرس مثلاً هذا فيه زكاة الذهب فيه زكاة - [01:12:33](#)

الذهب لانه لم يعد ذهباً مستعملاً والله اعلم نكتفي بهذا القدر الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد هناك مسائل ساشير الى

بعضها قد ننساها يعني مسائل مهمة فيما يتعلق - [01:12:53](#)

بزكاة النقدين ساذكرها باختصار المسألة الاولى ما حكم زكاة الرواتب؟ وكيف تزكى بعض الناس يظن انه اذا كان عنده رواتب لا زكاة عليه. انما الزكاة على الاموال المدخرة. وهذا غير صحيح - [01:13:12](#)

نعم الراتب لا يجب ان تزكيه كلما قبضته لكن متى تجب الزكاة في الراتب نقول فيه تفصيل ان كان هذا الراتب الذي تستلمه تأكله ولا يبقى منه شيء او لا يبقى منه الا الشيء اليسير الذي هو دون ايش - [01:13:33](#)

النصاب من الف وست مئة وستة وثلاثين قبل قليل احسنت. فهذا لا زكاة فيه. من شروط وجوب الزكاة حولان الحول. لكن اذا كان ان الانسان يوفر من راتبه شيئاً. فنقول اذا توفر معك شيء بلغ النصاب خلاص تبدأ بحساب زكائك - [01:13:56](#)

سنة الزكاة. فاذا انت مثلاً توفر من راتبك كل يوم وكل شهر خمس مئة ريال مثلاً طبعاً الشهر الاول استلمت الراتب اكلته كله الا

هالخمس مئة وطلعت في حساب خاص او في مكان خاص - [01:14:25](#)

الشهر الثاني خمس مئة. الشهر الثالث خمس مئة. كم صار معك؟ الف وخمسة الى الان ما عليك زكاة فاذا بلغ ما معك الف وست مئة وستة وثلاثين اما في اخر هذا الشهر الرابع مثلاً او في نصفه ولم - [01:14:43](#)

زين او في اوله اول ما استلمت صار عندك اه اه الف وخمس مئة مع رواتبك راتبك يعني صار ما ثمن سبعة الاف مثلاً ثم بدأت تأكل

منها المعتاد ولم تنقص عن الف وست مئة وستة وثلاثين فهنا تبدأ حساب حول الزكاة - [01:15:04](#)

من هذا الشهر اللي هو بداية الشهر الرابع او نهاية عفاوا الشهر الرابع الذي قبضت فيه ما زاد فيه المبلغ عندك على النصاب. ثم استمر

عندك المال لا ينقص عن النصاب خلاص افرض ان هذا الشهر شهر اربعة للهجرة. اللي هو شهر مثلاً ربيع - [01:15:24](#)

اخر. خلاص السنة القادمة في ربيع الاخر يكون عندك نصاب قد حال عليه الحول قد حال عليه الحول طيب يتجب عليك الزكاة هذا لا

اشكال. لكن هل تزكي جميع المبلغ الموجود عندك المتوفر؟ نقول الاولى لك والاحسن - [01:15:49](#)

انك خلاص المبلغ المتوفر عندك الان طبعاً انت شهر خمسة وفرت خمس مئة وشهر ستة وشهر سبعة وشهر ثمانية لكن يصعب على

الانسان انه يجعل زكاة لكل شهر لا نقول ضعف - [01:16:11](#)

لك شهر في السنة من بداية الحول. او تمام عفاوا من بداية كمال النصاب. ثم اذا دار الحول على هذا زكي الموجود. لا تزكي لا تدخل

في الوعاء الزكوي السبعة الاف اللي راتب هذا الشهر. لانه يقينا الان - [01:16:31](#)

لكن كم توفر عندك في اثن عشر شهر ستة الاف اللي خمس مئة كل شهر. ستة نعم بعضها له شهرين وبعضها ثلاث شهور وبعضها لكن

صعب انك تبي تقول والله اليوم ابزكي - [01:16:51](#)

في فقط الخمس مئة الاولى طبعاً ما هي الخمس مئة الاولى اللي هو الف وست مئة الاولى الف وست مئة الاولى. ثم عاد تبدأ تحسب

كم زاد عندك في شهر جمادى الاولى زاد عندك الخمس مئة - [01:17:06](#)

فوقها. زكي فقط الخمس مئة هذي. ثم الشهر جمادى الآخرة تزكي الخمس مئة التي زادت عندك في شهر جمادى الآخرة اللي بيسوي

هذا بكيفه بس هذا يحتاج محاسبين وطيب هذا في السنة الاولى السنة الثانية تبي تتغير - [01:17:26](#)

وتبكي ترتيب جديد يبكي موظف محاسب يقعد يظبط لك شغلك. وهذا التعاملات طبعاً لا احد يفتيك بهذا ولا تنشبنا وتنشب العلاء اهل

العلم في الفتوى احنا نقول لك ضع لك شهر تبي تنشب عمرك رح ضبط حساباتك لحالك لا تجي تصدع روسنا وتقول والله -

[01:17:46](#)

والانسان لا يبخل بالزكاة وهذه نقطة مهمة نكررها ونذكرها مراراً الزكاة ليست عقوبة وليست ضريبة وليست يعني آآ شيء يدفعه

الانسان كارها لا الزكاة مثلها مثل صلاة تماماً. مثلها مثل الصيام تماماً. مثلها مثل الحج والعمرة تماماً. فالزكاة عبادة من اعظم -

[01:18:06](#)

افضل واجل العبادات بل هي ركن من اركان الاسلام بل هي الركن الثالث من اركان الاسلام. بل يجب عليك ان تخرجها طيبة بها نفسك

بدون اي تردد بدون اي تردد. قال الامام الطبري في قوله تعالى واتوا الزكاة قال اخرجوها طيبة بها نفوسكم - [01:18:37](#)
وفي حديث عبده معاوية الغادر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال واخرج زكاة ما له طيبة بها نفسه رافدة عليه في كل عام رواه ابو داود والبيهقي وغيرهما - [01:18:57](#)

فيجب ان تخرجها ونفسك منشرحة الصدر طيبة بذلك ولذلك هي عبادة مثل ما تحب الصلاة يجب ان تحب الزكاة. ومثل ما تحب الحج والعمرة يجب ان تحب الزكاة. ومثل ما تحب - [01:19:10](#)

يجب ان تحب الزكاة يجب التنبه لهذا طيب اذا يوضع له شهرا ويخرج الزكاة على اهلها كما سيأتي بيانهم في درس مستقل ان شاء الله تعالى. هذه المسألة اه المهمة لاحبابنا ان ننبه لها وفيه مسائل اخرى مثل مسألة المال اذا كان النقد يعني اذا كان - [01:19:26](#)
ان الانسان يجمعه لشراء منزل او يجمعه للزواج هل يجب عليه ان يزكي؟ نقول نعم يجب عليه ان يزكي ولا خلاف في هذا بين يا اهل العلم انما اختلفوا اذا كان يجمعه لقضاء دينه. وهذا سيأتي في الدرس القادم ان شاء الله تعالى. اما اذا كان يجمعه - [01:19:55](#)
لاشياء من اغراضه الخاصة كأن يشتري سيارة او يشتري منزلا او يجب عليه ان يزكيه كل سنة. يقول نقول ينقص ظاهرا لكنه فيه الخير والبركة باطنا والزكاة طهرة له. والا فلا خير في هذا المال الذي تجمعه - [01:20:16](#)

المسألة الثالثة اه اذا كان عند الانسان حساب يسمونه ادخار في البنك يعني عنده حساب فقط يوضع فيه المال هل يزكيه؟ نعم ايضا يجب عليه ان يزكيه وبعض الجهلة يقول الحساب هذا اللي ما يتحرك ما فيه زكاة - [01:20:37](#)
وين الزكاة؟ قال في الحساب اللي تحركه. منين جبتوا هذا؟ لعل شيطاننا وقف لهم في موضع فافتاهم بهذا. هذا ما له اي وجه طيب فيجب الانتباه من اشكل عليه شيء من امر الزكاة فانه يجب عليه ان يسأل اهل العلم - [01:20:59](#)

يجب الان تيسرت الحمد لله سبل التواصل وسبل الاسئلة الاسئلة متيسرة جدا سل عما بدا لك ويكون في نيتك اه الا تتبعوا الرخص بل ان تتبع الشرع المطهر. اكتفي بهذا القدر وفي مسائل اخرى ستأتي مفرقة ان شاء الله - [01:21:18](#)
في ابوابها والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين واليكم طيب كالمعتاد احنا نبدأ هكذا ذكرنا الرواتب لك حالان حال ينقطع فيها الحول يعني ينقص فيها آآ راتبك وما - [01:21:38](#)

وادخرته عن آآ النصاب هذا ما فيها زكاة ولو قعدت عشرين ثلاثين سنة الحالة الثانية ان يبقى معك مال لا ينقص عن النصاب توفره من رواتبك. فهنا يجب عليك فيه الزكاة. هاتان هما الحال - [01:22:05](#)

الحالة الاولى انه كل شهر اصلا يجي يوم خمسة وعشرين يوم ستة وعشرين ما عندك شي يمكن متسلف مع بعضهم يجي يوم عشرين وما عنده شي يتسلف. هذا ما عليه زكاة. لو بدأ عشرين سنة. وحتى لو راتبه ثلاثين الف وعشرين الف. ما يلزم - [01:22:24](#)
زكاة اما اذا كان يوفر من راتبه مقدار النصاب فصاعدا فتجب عليه الزكاة والله اعلم طيب لو كان يوفر شهر وشهرين وثلاثة ثم يأتي الشهر الخامس او الشهر الرابع ما عاد عنده شيء. خلاص ما عليه زكاة - [01:22:44](#)

يبدأ يحسب حول جديد. يحسب يحسب حولا جديدا. فان تم اثنا عشر شهر هجري. او قمري والله اعلم طيب ماشي اعطونا المسائل احسن الله اليكم يقول السائل كيف نفرق بين مراجعة النية من باب الوسوسة؟ ومراجعتها من باب احتساب النوايا وتكثيرها مراجعة ايش - [01:23:02](#)

يقول كيف نفرق بين مراجعة النية اللي هو وسوسة ومراجعة من باب التكفئة ما لهم علاقة. ينبغي ان نفصل بين هذا وهذا. ولا يسمى مراجعة النية تكثير النوايا هذا تكثير نوايا يعني تنوي كذا ثم تنوي شيئا اخر. وشيئا ثالثا مثل انا الان اريد اذهب الى مكة للعمرة -

[01:23:42](#)
ماشي؟ هذي نية عمرة هي نية عبادة. لكن ممكن ان انوي بذهابي ان احضر الدروس اللي في الحرم. فاكون ايضا تعبت وفي نية طلب العلم فانا سافرت لطلب العلم. واعرف ابن عم لي في مكة او في جدة او في الطائف مثلا او - [01:24:13](#)

او خالة او كذا فانوي ايضا ان اصله. فانا نويت بسفري وان كان سفري اصل للعمرة. نويت ان اصل اعرف اخا لي في الله ايضا في مكة او في جدة او قريب من المناطق فأنوي ايضا ان ازوره في الله - [01:24:33](#)

فهذه نية رابعة. اه اخذ معي مبلغ من المال واقول سوف اتصدق مثلاً في مكة لان الصدقة اه معظمة وقيل مضاعفة ايضا يكون عندي نية خامسة. وهكذا وهكذا ممكن ان تنوي بذهابك الى - [01:24:53](#)

آ فقط العمرة عشر او عشرين نية. ايضا ممكن ان تنوي الدعوة الى الله. تقول انا ساذهب الى مكة سارتب لي كلمة مثلاً في الاستراحة الفلانية او في المسجد الفلاني او في الجامع الفلاني. او مع مكتب الدعوة الفلاني. المقصود انك تنوي نوايا كثيرة - [01:25:13](#)

بسفرة واحدة وانت قدرتك ومعارفك ومعلوماتك وعزيمتك ايضاً واذا قال بعض الناس اه النية تجارة العلماء وهذا كلام جميل. هذا كلام جميل. اما الوسوسة لا يعني تكرار تكرار تكرار بشيء واحد ينوي يصلي ثم ينوي يصلي ثم ينوي يتوضأ ثم ينوي يتوضأ ثم يعيد فيقول ما نويت فهذا تكرار - [01:25:33](#)

تكرار ما هو نوايا جديدة مستقلة مختلفة؟ نعم والله اعلم. فما في علاقة يعني ما في صلة بين هذا وهذا والله اعلم نعم في اسئلة كثير طيب ناخذ هنا ونرجع لك يا شيخ نعم - [01:26:06](#)

كيف؟ اسأله الان واحذفه يا الزبير. نعم فاراد ان يذبح كل واحد فيهم يذبح الاولى في السابق والثانية بعده يقول شخص يريد ان يذبح عقيقتين لكنه يريد ان يذبح الاولى في يوم سبعة والثانية في يوم اخر لا بأس لكن السنة والافضل - [01:26:26](#)

يذبح الثنتين في اليوم السابع طيب لو اخرها فنقول كل ما اخرتها كل ما كان خلاف الاولى يعني اخرت عن سبعة اذبحها في خط يوم عن ثمانية ذبحهم في يوم تسعة. والصحيح انه لم يثبت عن النبي شيء في في التسبيح. اللي هو يوم الرابع عشر والحادي - [01:26:58](#)

والعشرين ليس فيه شيء قوي يعني. ولذلك من فاته اليوم السابع فليبادر. والله اعلم. لكنه هذا لا يؤثر على صحة العقيقة لا يؤثر على السنة بالتأخير والله اعلم. عطنا واحد احسن اليكم عند قراءة الاذكار بلا تدبر هل تأخذ اجورها؟ هل ايش؟ هل تأخذ اجورها اجور ماذا؟ اجور الاذكار. ما فهمت السؤال اعد. يقول عند قراءة الاذكار بلا تدبر - [01:27:41](#)

هل تأخذ شويش عند قراءة الاذكار؟ بلا تدبر. نعم. يقول اذا قرأت الاذكار بلا تدبر. هل اوجر؟ نعم تؤجر هذا ذكر باللسان. باقي عندك الذكر بالقلب. فلك اجر الذكر باللسان ولك اجر اتباع السنة. زين؟ كل هذا - [01:28:06](#)

ان تؤجر عليه ما في شيء يضيع عند رب العالمين. لكن هي كمالات كمالات. كمالات كل ما كملت كل ما كان احسن لك كل ما كان افضل فاذا قرأتها بتدبر وبتأني وبتفهم وبحضور قلب فهذا اكمل والله اعلم. نعم يا ابا فجر - [01:28:26](#)

ها؟ ما معناها؟ يعني مثل واحد صانع ذهب تمثال من ذهب. هل هذا حلال؟ لا حرام. ففيه الزكاة لانه ذهب. ماشي؟ والله اعلم لحظة ناخذ واحد هنا وواحد من هنا نعم احسن الله اليكم يقول لو كسرت اوضح قرايتك شيخ الزبير - [01:28:46](#)

عشان بس اعرف مخارج الحروب. لا بأس. ايه. الحين تبلى علينا بعض الكلمات. يقول لو كسرت سقط جوال صديقي لو كسرت قسطا ايوا وانكسرت شاشة الجوال ما الواجب علي؟ واحد كسر شاشة الجوال - [01:29:16](#)

قال التي لصاحبه الحمد لله يأتي له يصلح يجيب له يودي ويصلح له. ولا هو بالغلط الظمان ما في غلط ما يعني بيروح مجاناً كذا لا هذا ضمان الظمان حتى لو مجنون يظمن نعم يظمن ما اتلفه - [01:29:36](#)

الا اذا كان الشخص قد وضعه عنده امانة هذا فيه يعني كلام للعلماء ان الامين اذا لم يفرط ولا لم يتعدى انه لا ضمان عليه انه لا ضمان عليه مثل واحد جا لك قال خذ الجوال عندك. ووظعته ولم تستخدمه ولا شيء ووظعته في - [01:29:56](#)

صحيح ولا لكنه مثلاً جاء سبب من الاسباب زلزال او آ حريق او انكسرت الشاشة خرب الجواب هل تضمن؟ هذا ما في ضمان. ان الامين لا يضمن اذا لم يتعدى ولم ولم يفرط. الله اعلم. لكن واحد اخذ - [01:30:16](#)

جوال وطاح منه ما يطيح الجوال الا ايش؟ الا بتفريط. يعني جوالك في احد يطيح الجوال بدون تفريط يعني قد يوجد صور لكن الغالب انه تلقاه شاهي ولا يركض ولا فطاح الجوال او اهمله - [01:30:36](#)

سقط هذا تفريط فيضمن. نعم. احسن الله اليك يا شيخ اذا قام الامام للركعة الثالثة وانا متأخر. وعندي الركعة الثالثة امس ذكرناها

ها امس ولا لا؟ اه يقول اذا انا مسبوق بركة فمتى ارفع يدي اذا قمت - [01:30:56](#)

الثالثة عن الامام سيقوم للثالثة من التشهد وانا اقوم للثانية. نقول لا ترفع يدك هنا انما تقوم اذا ترفع يدك اذا قمت لثالثتك انت.

والامام يقوم للرابعة فانت تقوم وترفع يدك. طيب ما جلست - [01:31:31](#)

التشهد لا يظر لانك تركت الجلوس لاجل المتابعة فلا تترك الرفع لان لا علاقة لها بالمتابعة اتقوا الله ما استطعتم اللي تقدر عليه افعله.

واللي ما تقدر عليه يسقط عنك مثل التشهد الاول سقط عنك الان. سقطت متابعة الامام - [01:31:51](#)

لكن رفع اليدين لا يسقط لمتابعة الامام. والله اعلم نعم. احسن الله اليكم. يقول انا اقلد ابن باز وانقل علمه فقط لاني عامي لكي ينطبق

قول بلغوا عني ولو اية فهل فعلي صحيح؟ اعد اعد ان اقلد ابن - [01:32:11](#)

لا بأس وانقل علمه فقط لاني عامي. لكي ينطبق قوله بلغوا عني ولو اية. فهل فعلي صحيح؟ نعم ما في شك. ما في الشك هذا فعل

صحيح. وهذا شيء طيب جدا. اهم شيء انك مثل ما قلت تقلد الشيخ ابن باز. او اي واحد من - [01:32:36](#)

علماء الثقات المعروفين. يعني لو واحد انا كنت انصح كثير من الاخوة قلت يعني انقلوا علم المشايخ الكبار. يعني واحد مثلا يحرص

ينقل يدخل على الشيخ موقع الشيخ ابن باز وكل يوم يأخذ فتوى مثلا وينقلها. يعني عارف المجموعة حقهم او في الاسرة او كذا -

[01:32:56](#)

او يدخل على موقع دار الافتاء ويأخذ من فتاوى اللجنة الدائمة او آ موقع الشيخ ابن عثيمين او غيرهم من كبار اهل العلم هذا من

اعظم ما ينبغي نقله من العلم. لكنك لا تروح لمواقع مجهولة غير معروفة او ناس غير ثقات وتأخذه وبس وتنقل لا - [01:33:16](#)

هذا ما يجوز. لا بد من التثبت. ففعلك هذا طيب جدا. ونحثك عليه ونشد على لديك لكن يبقى نقطة مهمة ان ما في احد يسلم من

الخطأ لا الشيخ ابن باز ولا الشيخ ابن عثيمين - [01:33:36](#)

قال ابو بكر الصديق قبلهم وهو خير منهم ولا عثمان عمر ولا عثمان ولا علي ولا ما في احد يسلم من الخطأ فاذا علمت علمت ان هذه

الفتوى من هذا العالم ما كان سواء ابي بكر رضي الله عنه او غيره من الصحابة او - [01:33:56](#)

من اربعة او احد الكبار مثل ابن تيمية وابن القيم او ابن عثيمين او ابن باز او الشيخ مثلا يعني ايا كان الشيخ بن سعدي او غيرهم اذا

علمت علمت بطريق او باخر. ان هذه الفتوى خطأ - [01:34:18](#)

فلا يجوز لك ان تقلد ولا يجوز لك ان تنقل كيف تعلم؟ هذا عذبان اخر. هذا باب اخر. لكن القاعدة العامة مثل ما قال العلماء اذا رأيت

العلماء يتجافون عن - [01:34:38](#)

هذا القول شفتي قول لهذا العالم غريب وكل العلماء سواه ايش؟ يتجافونه فاعلم انها زلة لانه سئل بعض السلف اظنه معاذ او غيره او

غيره لما قال لتلاميذه كيف نعرف زلة العالم - [01:34:53](#)

قال اياكم وزلة قال كيف نعرفها؟ قال اذا رأيت الناس يتجافونها. فاعلم انها زلة. وكل عالم لا يخلو ان يكون فله خطأ وله زلة. لان لا

احد معصوم. وبعضهم له زلة فرجع عنها. وبعضهم لا لم - [01:35:13](#)

او تبينت لغيره في زمانه لكن هو قال لا ليست زلة بل انا مقتنع بهذا الرأي. لكن انت اذا شرعيت الناس كل الناس كل العلماء يقولوا

والله هذا الرأي ما احد يراه من من فتوى الشيخ الفلاني او خلاص اتركها. اتركها والله اعلم - [01:35:33](#)

لا احد معصوم ولا احد يقبل قوله كله ويعمل بقوله كله الا رسول الله صلى الله عليه وسلم بابي وامي عليه الصلاة والسلام كل هذه

قاعدة اهل السنة كلام الامام مالك رحمه الله. كل يؤخذ من قوله الا ويترك الا صاحب هذا القبر صلى الله عليه وسلم. ويشير -

[01:35:54](#)

النبي عليه الصلاة والسلام في قبره والله اعلم نعم احد عنده سؤال من اراد الهرب من الزكاة هل تسقط عنه الزكاة؟ لا ما ما

تسقط عنه الزكاة. وقال بعضهم تسقط - [01:36:14](#)

عن الزكاة وهو اثم لكن اذا هذا انما يقال اذا فعلا يعني يريد ان يتخلص لكن ايضا المال خلصنا. هذا الاقرب انه لا يزكي لكنه اثم

بالقصد. لكن اذا هو اخرج مثلا مبلغ يسير لكن باقي المبلغ موجود - [01:36:49](#)

فنقول الحقيقة ما تسقط. مثل هذا اللي تقول اخرج خمس رياللات بس عشان تصير الف وست مئة وثلاثين ريال مثلاً. هذا يلزم الزكاة في الباقي لانه قد حال عليه الحول في الحقيقة وعنده نصاب. لكن الخمسة فيما يزكيا لانه ما ادري عنده لكن نقول يلزمه ان يزكي الباقي - [01:37:09](#)

لان الحيلة باطلة شرعا، لكن لو اخرج الالف كله ست مئة. يقول ما عاد عنده زكاة ما عنده مال يزكيه اصلا. وهو اثم بنيته. قصد سيء. يعني هو كان ممكن يشري الغرض عقب شهر لكن - [01:37:29](#)

قال ابقدمها عشان تسقط علي الزكاة. هنا حقيقة تسقط عن الزكاة لكن ياثم بهذا القسط الفاسد الله اعلم. طيب احسن الله اليكم يقول شيخنا انا اسافر لبلدان اسلامية وانا عامي وعندهم دروس فقهية لكن - [01:37:49](#)

يخالفوننا ببعض الاجتهادات الفقهية. فهل احضروا واستمع لدروسهم؟ على كل حال لا بأس ان تستفيد ان كان هذا العالم اللي بتحضر عنده اهم شي ما عنده لبس في العقيدة في التوحيد في باب العقائد في مسائل العقيدة فلا بأس تستفيد لكنك - [01:38:09](#)

ترجع الى علمائك الذين تعرفهم. وتثق فيه. اذا اشكل عليك شيء لا تأخذ به. قيده اكتبه. ثم اذا رجعت الى العلماء اللي تعرفهم يقول والله انا سمعت احد المشايخ يقول كذا احد الفقهاء يقول كذا وناقش فيه علمائك الذين تعرفهم تثق فيه حتى ما يكون - [01:38:29](#)

ايش؟ كثرة يعني تغيير للاقوال والاراء كلهم لك رأي لا خلك ثابت على الاراء المعروفة عندك وعند المشايخ الذين تتلقى عنهم نعم لكن اذا كان هذا الرجل اللي بتجلس له عنده منهج سيء - [01:38:49](#)

في التفقه او ضعيف فاتركه حتى لا تجد تلتزم التزامات وتشوش عليك ذهن يشوش عليك ذهنك ويصير عندك تضارب وبعض بس المشكلة سيكون مو تضارب في ذهنه فقط بل سيكون التضارب في دينه ويبدأ يشك في الدين نفسه يقول والله هذا - [01:39:09](#)

لا هو مو الدين هو اجتهادات العلماء في قضايا قطعية وفي قضايا اجتهادية فالاجتهادات يختلف فيها الفقهاء وقد قال النبي وسلم اذا حكم الحاكم فاصاب فله اذا اجتهد الحاكم فاصاب فله اجران وان اجتهد فاطأ فله اجر. فاثبت وجود الاجر للاجتهد - [01:39:29](#)

فالاجتهاد موجود. طيب احد عنده شي خلع الجورب. اذا خلع الجورب بعد ان مسح عليه بعد الحدث هل ينتقض الوضوء؟ فيه خلاف. الراجح انه لا ينتقض الوضوء وله ان يصلي بالوضوء السابق لكن ليس له ان يلبسه مرة اخرى ثم يمسح عليه بل اذا احدث لزمه

ان يغسل - [01:39:49](#)

قدميه والله اعلم. باقي شي؟ خلاص؟ باقي خشوع. نعم آآ هل العبرة ان يعتد بالوجبة؟ ام العبرة ان يعتد بالمصة؟ اذا تحقق خمس رضعات في حولين اختلف العلماء في حقيقة الرضعة المحرمة. والاقرب والله اعلم ان الرضعة المحرمة هي - [01:40:16](#)

اه ليست ان يشبع وليست مجرد المصة انما هو التقام الثدي حتى يطلقه من نفسه فاذا التقم الثدي فمص فمص ثم تركه ليتنفس مثلاً هذي واحدة. ثم اذا التقمه اخرى مص - [01:40:44](#)

منه حتى تركه فهذه الثانية ولو في جلسة واحدة. ومما يشهد لهذا قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تحرم المصة ولا المصتان ولا لا جه ولا املاجتان. فالمقصود ان هذا يشهد لهذا وليس ناص فيه. لكن هذا اقرب الى معنى الرضعة. والله والله اعلم. نعم - [01:41:04](#)

احد عنده سؤال هنا؟ تفضل. تفضل. العملات الرقمية اذا كان يعني انا ما يعني ما عندي تحرير لها لكن يعني انها بلغت مبلغ التداول العام فانا اقول ننتظر حتى تبلغ - [01:41:24](#)

مبلغ التداول العام. فاذا صارت تبلغ مبلغ التداول العام صار يجب فيها الزكاة. يجب فيها الزكاة والله اعلم فهي اشبه بالفلس الان اللي عند الاولين تداول خفيف يسمونها الفلس وهو العملة النحاسية ما بلغت مبلغ التداول - [01:41:44](#)

بالذهب والفضة فاذا يسمونها كانت رائجة وتعاملا اكثر الناس بها صارت لها احكام الزكاة الراجح ويعني هكذا العملة الرقمية والله اعلم. عندك شيء يزيد دعنا من هذه المسألة دعنا منها - [01:42:04](#)

هذا حديث اسمه المسكتان هذا فيه اسناده ضعف. كل الاحاديث الواردة في هذا اسنادها فيه ضعف والله اعلم صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [01:42:30](#)